

وسائل الشيعة

[419] 84 - باب أن من ضرب عبده ولو باستحقاق استحَب له عتقه عند الموت [24874]

1 - محمد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن عبد الله بن جبلة وغيره، عن إسحاق بن عمار، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: أعتق أبو جعفر (عليه السلام) من غلمانته عند موته شرارهم، وأمسك خيارهم، فقلت: يا أبا عبد الله تعتق هؤلاء وتمسك هؤلاء؟ فقال: إنهم قد أصابوا مني ضرباً فيكون هذا بهذا. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1). وكذلك رواه الصدوق (2). أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في الكفارات (3). 85 -

باب أن المريض إذا أوصى ثم برأ استحَب له إمضاء وصيته [24875] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسن بن علي الوشاء، عن _____ الباب 84 فيه حديث واحد (1) الكافي 7: 55 / 13. (1) التهذيب 9: 232 / 908. (2) الفقيه 4: 171 / 600. الباب 85 فيه حديث واحد (1) التهذيب 9: 246 / 955. (*)
